الأمم المتحدة

A/HRC/45/29

الجمعية العامة

Distr.: General
21 July 2020
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر – 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

التقرير السنوي لآلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية

GE.20-09776(A)

2009776

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 23/42، الصادر في 27 أيلول/سبتمبر 2019، إنشاء آلية خبراء فرعية لتزويد المجلس بخبرة مواضيعية بشأن الحق في التنمية في البحث عن الممارسات الجيدة وتحديدها وتبادلها فيما بين الدول الأعضاء وللتشجيع على تنفيذ الحق في التنمية في العالم بأسره.

2- وفي 13 آذار/مارس 2020، عيّن مجلس حقوق الإنسان كوين دي فيتر (بلجيكا)، وأرماندو أنطونيو دي نيغري فيلهو (البرازيل)، وبوني إيهاو (نيجيريا)، ومهير كاناد (الهند)، وكلينتيانا محموتاي (ألبانيا) أعضاء في آلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية لمدة ثلاث سنوات تبدأ من 1 أيار/مايو 2020[1]. وقد تم الاختيار وفقاً للإجراءات المحددة في الفقرات 39 إلى 53 من مرفق قرار المجلس 1/5. ويجوز إعادة انتخاب أعضاء آلية الخبراء لفترة إضافية واحدة.

3- وتجتمع آلية الخبراء مرتين سنوياً لمدة ثلاثة أيام في كل من جنيف ونيويورك. وقد تجمع في اجتماعاتها بين الجلسات العلنية والخاصة. وتكون اجتماعات آلية الخبراء مفتوحة ليشارك فيها، بصفة مراقبين، الدول، وآليات الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات الإقليمية والآليات في مجال حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من الهيئات الوطنية ذات الصلة، والأكاديميون والخبراء بشأن قضايا التنمية، والمنظمات غير الحكومية ذات الوضع الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتقدم آلية الخبراء تقريراً سنوياً بشأن عملها إلى مجلس حقوق الإنسان وتشارك معه في حوار تفاعلي.

4- وليس الغرض من موجز المناقشة الوارد في الفرعين الثالث والرابع أدناه أن يكون محضراً حرفياً، بل الغرض منه تقديم لمحة عامة عن أهم النقاط التي أثارها الأعضاء الخبراء. ويقدم التقرير رؤية آلية الخبراء ويتضمن عدداً من التوصيات المتعلقة بعملها وولايتها في المستقبل لكي ينظر فيها مجلس حقوق الإنسان ويوافق عليها.

ثانياً- تنظيم الدورة

5- كان من المقرر أن تُعقد الدورة الأولى لآلية الخبراء في نيويورك في الفترة من 30 حزيران/يونيه إلى 2 تموز/يوليه 2020. غير أنه لم يكن بالإمكان عقد الاجتماع بالحضور الشخصي بسبب تدابير الإغلاق والقيود المفروضة على السفر في سياق جائحة كوفيد-19. وأدت أسباب تقنية إلى تعذر عقد اجتماع افتراضي مفتوح تتاح فيه الترجمة الفورية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست. وتدرك آلية الخبراء أوجه القصور الناجمة عن هذه الظروف وتعرب عن أملها في أن تكون الدورات التي تعقدها في المستقبل علنية. ولذلك، كانت اجتماعات الدورة الأولى افتراضية، وشملت سلسلة من الجلسات الخاصة التي عقدت في 16 و23 و30 نيسان/أبريل، و7، و14، و28 أيار/مايو، و11 و23 و25 حزيران/يونيه 2020.

ألف- الحضور

6- حضر الدورة الأولى جميع أعضاء آلية الخبراء الخمسة.

(1) يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن آلية الخبراء على صفحتها الشبكية (www.ohchr.org/EN/Issues/Development/EMD/Pages/Expert-Mechanism-on-the-Right-to-Development.aspx).

باء- افتتاح الدورة

7- وأكدت رئيسة مجلس حقوق الإنسان، إليزابيث تيشي - فيسلبيرغر، في بيانها الافتتاحي، أهمية تعددية الأطراف في تحقيق أهداف مجلس حقوق الإنسان وآلياته. وقد أدت جائحة كوفيد-19 وتدابير الإغلاق إلى زيادة عمل آليات حقوق الإنسان التي يتعين عليها إيجاد طرق مبتكرة للاضطلاع بولاياتها، من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان المكفولة للناس في العالم أجمع. ومنذ بدء تدابير الإغلاق، عقد مجلس حقوق الإنسان محادثتين غير رسميتين، واحدة مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وأخرى مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، واعتمد في 29 أيار/مايو 2020 بياناً للرئيسة بشأن الآثار المترتبة على جائحة كوفيد-19 على حقوق الإنسان، وذلك في إطار إجراء صامت للمرة الأولى. وأعربت رئيسة المجلس عن أسفها لقتل جورج فلويد الشنيع الذي سلط الضوء على مشاكل العنصرية المنهجية وعنف الشرطة. وشددت في ختام بيانها، على أهمية عمل آلية الخبراء، وأعربت عن ثقتها في مساعيها المقبلة.

8- وخاطب رئيس فرع مسائل التنمية والمسائل الاقتصادية والاجتماعية التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان آلية الخبراء نيابة عن المفوضية. وقال موضحاً إن المفوضية تملك برنامج عمل محدداً وشعبة تُعنى بالحق في التنمية. ومن الضروري تجاوز التنظير والمناقشات الأيديولوجية إلى التحليل الملموس وتحديد الحلول العملية. وحتى قبل انتشار جائحة كوفيد-19، كان المجتمع الدولي يكافح من أجل إنجاز خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وسوف يزيد الأثر الاجتماعي والاقتصادي لهذه الجائحة من عرقلة الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وستشعر جميع البلدان بهذا الأثر، غير أن معظم البلدان النامية، على وجه الخصوص، لا تملك الموارد المالية الكافية للتخفيف من آثار الكساد الاقتصادي. وفي الختام، شدد الرئيس على ضرورة وضع نموذج إنمائي فعال يعالج على الأقل أكثر القضايا الملحة أكثر، بما في ذلك تزايد أوجه عدم المساواة والبطالة - ولا سيما بطالة الشباب - والكوارث المتصلة بالمناخ والكوارث البيئية والكوارث المرتبطة بالتنوع البيولوجي.

جيم- انتخاب أعضاء المكتب

9- أجرى رئيس شعبة الحق في التنمية في مفوضية حقوق الإنسان عملية الانتخاب. ووافقت آلية الخبراء على أن يكون لها رئيسٌ واحدٌ يكون أيضاً مقرراً للتقرير السنوي، ونائبٌ واحدٌ للرئيس ومقررون معنيون بالدراسات المواضيعية. وسيصبح نائب الرئيس تلقائياً الرئيس التالي، ويحدث التناوب مرة كل ستة أشهر. وقد انتخب الأعضاء بالتزكية السيد إيهاو رئيساً والسيدة محموتاي نائبة للرئيس لفترة الأشهر الستة الأولى، يليهما السيد دي فيتر والسيد دي نيغري فيلهو والسيد كاناد.

دال- إقرار جدول الأعمال وبرنامج العمل

10- عرض الرئيس جدول الأعمال المؤقت ومشروع برنامج عمل الدورة الأولى لآلية الخبراء، واعتمدهما بتوافق الآراء.

ثالثاً- موجز المداولات

11- عقدت آلية الخبراء بعد إنشائها مجموعة من الاجتماعات للتقدم في تنفيذ ولايتها.

12- وتبادل أعضاء آلية الخبراء الآراء مع المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية. وأطلع المقرر الخاص آلية الخبراء على العمل الذي اضطلع به حتى الآن وعلى الخطط التي وضعت للمستقبل القريب. ورحب بإنشاء آلية الخبراء وإمكانية التعاون الفعال بروح ملؤها التكامل والتعاون على تعزيز القدرات والخبرات. وقال أعضاء آلية الخبراء إنهم مع الرأي القائل بضرورة التعاون الوثيق في اختيار المواضيع التي ينبغي دراستها، وفي تبادل المعلومات، وفي الجهود المشتركة الرامية إلى تعزيز إعمال الحق في التنمية. وحاولت آلية الخبراء الاتصال مع رئيس - مقرر الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، ولكنها لم تتمكن من ذلك بسبب صعوبات تقنية حالت دون التواصل الافتراضي.

13- واستفاضت آلية الخبراء في مناقشة اختصاصاتها، من أجل التوصل إلى فهم مشترك لما طلبه المجلس من آلية الخبراء، ورؤية مشتركة بشأن كيفية اضطلاع آلية الخبراء بولايتها على أكمل وجه، بدون أن يكون هناك ازدواج في عملها وما تقوم به الآليات الأخرى ذات الصلة. ونظرت الآلية في الولايات وأساليب العمل والأنشطة الخاصة بآليات الأمم المتحدة الأخرى لحقوق الإنسان التي تتناول الحق في التنمية على نحو محدد، ولا سيما المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية والفريق العامل المعني بالحق في التنمية. وأشارت إلى الولاية التي أسندها مجلس حقوق الإنسان للجنة الاستشارية لإعداد تقرير بحثي بشأن أهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية. وعلاوة على ذلك، نظرت آلية الخبراء في طريقة دمج الحق في التنمية في عمل آليات حقوق الإنسان الأخرى، ولا سيما آلية الاستعراض الدوري الشامل. وأخيراً، ناقشت الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للعمل المواضيعي الذي ستضطلع به والأساليب التي ستعمل على أساسها.

14- ونظراً لكون آلية الخبراء هيئةً فرعية تابعة لمجلس حقوق الإنسان، فإنها ستتبع النظام الداخلي للمجلس والنظام الداخلي الذي وضع للجان - فضلاً عن المادتين 45 و60 - في الجمعية العامة، حسب الاقتضاء (المادة 18 من النظام الداخلي لمجلس حقوق الإنسان). ولم تحضر آلية الخبراء نظاماً داخلياً أو أساليب عمل محددة، ولكنها لم تستبعد إمكانية أن تعد في المستقبل، نظامها الداخلي وأساليب عملها.

15- واتفقت آلية الخبراء على أن تتناول التقارير السنوية مسائل مواضيعية يمكن أن يُسترشد فيها بحلقات النقاش ذات الصلة أو قضايا الساعة، مثل الآثار المترتبة على جائحة كوفيد-19 أو احتفالات الذكرى السنوية والمناسبات التذكارية أو إعداد صك ملزم قانوناً. وفيما يتعلق بجائحة كوفيد-19، ناقش الأعضاء إمكانية معالجة المسألة في إطار أوسع يركز على الجوائح أو طوارئ الصحة العامة التي تثير قلقاً على الصعيد الدولي، إما كدراسة مواضيعية محددة أو كمسألة متعددة الجوانب.

16- وفيما يتعلق بإعداد صك ملزم قانوناً، اتفقت آلية الخبراء على أهمية المشاركة في ولاية الفريق العامل المعني بالحق في التنمية ودعمها على نحو فعال.

17- وناقشت آلية الخبراء ولايتها التي تقتضي منها تزويد المجلس بخبرة مواضيعية بشأن الحق في التنمية في البحث عن الممارسات الجيدة وتحديدها وتبادلها فيما بين الدول الأعضاء وللتشجيع على إعمال الحق في التنمية في العالم بأسره. وقررت أن يكون تحديد أفضل الممارسات جزءاً من الدراسات المواضيعية، وأن تنصب جهود التشجيع والدعوة على الدراسات المواضيعية، فضلاً عن القضايا المواضيعية الأخرى.

18- وحرصاً من آلية الخبراء على الفعالية في تنفيذ ولايتها، سوف تتشاور مع الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة، بما في ذلك المنظمات الدولية والمنظمات المحلية، وتعمل معها بهدف تحديد الاحتياجات والمجالات التي تستدعي الدعم والتعاون.

رابعاً- الدراسات المواضيعية

19- فيما يتعلق باختيار المواضيع التي ينبغي دراستها، رأى الأعضاء أن ذلك يتوقف على ما تسعى آلية الخبراء إلى تحقيقه. وكان هناك اتفاق عام على هدفين شاملين ألا وهما، تعميم منظور الحق في التنمية وإحيائه وإعماله؛ وتعزيز قدرة المنظمات المحلية على استخدام الحق في التنمية. وكان هناك أيضاً اتفاق عام على أهمية تجاوز التنظير إلى تحديد العقبات التي تعترض إعمال الحق في التنمية، وتقديم توصيات محددة بشأن السياسة العامة التي تتيح التغلب على هذه العقبات.

20- وارتئي أن من المناسب معالجة مسؤولية الحق في التنمية بمستوياتها الثلاثة التي حددتها فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية، وهي كالتالي: (أ) دول تعمل بصورة جماعية في إطار شراكات عالمية وإقليمية؛ (ب) دول تعمل بصورة فردية عندما تعتمد سياسات تؤثر في أشخاص لا يقعون تماماً في نطاق ولايتها، وتنفذ هذه السياسات؛ (ج) دول تعمل بصورة فردية عندما تضع سياسات وبرامج إنمائية وطنية تؤثر في أشخاص يخضعون لولايتها (A/HRC/15/WG.2/TF/2/Add.2، المرفق).

21- وينبغي ألا تقتصر الدراسات على إجراء بحوث مكتبية، بل ينبغي أن تشمل تنظيم زيارات قطرية واجتماعات مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، والوكالات المتخصصة، والمؤسسات المالية الدولية، بما في ذلك منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، فضلاً عن المنظمات الإقليمية. وهناك حاجة أيضاً إلى التواصل مع أصحاب المصلحة، أثناء الدورات السنوية مثلاً أو عن طريق إجراء الاستبيانات والمشاورات عبر الإنترنت.

22- ووافقت آلية الخبراء على قائمة الدراسات المبينة أدناه آخذة في الحسبان عدداً من الاعتبارات، بما في ذلك الطرائق والأسلوب والوقت اللازم لإعداد الدراسات ومدة صلاحيتها المتوقعة.

23- وستتناول الدراسة المواضيعية الأولى إعمال الحق في التنمية في سياق تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، مع التركيز على الأهداف التي أدرجت ضمن وسائل التنفيذ. وقد اعتُرف في خطة عام 2030 بأن وسائل التنفيذ أساسية لإنجازها. وعلى الرغم من الاعتراف بأن كل بلد يتحمل في المقام الأول المسؤولية عن تحقيق تنميته الاقتصادية والاجتماعية، فإن خطة عام 2030 حددت أيضاً، من خلال وسائل التنفيذ، إطاراً لإنعاش الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة. ولذلك، فإن التقدم في تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة يتناسب طردياً مع وسائل التنفيذ. غير أن *تقرير أهداف التنمية المستدامة لعام 2019* يشير إلى أن التقدم المحرز في السنوات الأربع الأولى لم يكن في الاتجاه الصحيح، وسجل بالفعل، تباطؤ في بلوغ العديد من الأهداف، ولا سيما وسائل التنفيذ. ولا يُتوقع لهذا الانحدار السريع إلا أن يتفاقم بسبب جائحة كوفيد-19. ولذلك، ستسعى الدراسة المواضيعية إلى تقديم إرشادات مفصلة للدول وغيرها من أصحاب المصلحة بشأن كيفية تعميم منظور الحق في التنمية وإعمال هذا الحق في سياق تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، لضمان تصحيح المسار. وستُركز على وسائل التنفيذ من المنظور المعياري لواجب التعاون الدولي المتمثل في إزالة العقبات التي تعترض سبيل التنمية المستدامة وإحراز تقدم في هذا المجال. وستبرز الدراسة الأهمية والحاجة الملحة للقيام بذلك خلال فترة جائحة كوفيد-19 والأزمة العالمية المصاحبة لها وما بعدهما.

24- وستتناول الدراسة المواضيعية الثانية العنصرية والتمييز العنصري والحق في التنمية. ومن الأمور الأساسية في برنامج عمل الحق في التنمية إزالة العقبات التاريخية والنظمية التي أعاقت سبل التنمية في بعض مناطق العالم. وكما هو مبين في ديباجة إعلان الحق في التنمية، فإن العقبات التي ينبغي القضاء عليها تشمل الانتهاكات الواسعة النطاق والصارخة لحقوق الإنسان الخاصة بالشعوب والأفراد المتأثرين بحالات مثل الحالات الناشئة عن الاستعمار، والاستعمار الجديد، والفصل العنصري، وجميع أشكال

العنصرية والتمييز العنصري، والسيطرة والاحتلال الأجنبيين، والعدوان والتهديدات الموجهة ضد السيادة الوطنية، الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية والتهديدات بالحرب. وقد ثُبِّت هذا الموقف في المادة 5 من الإعلان، التي تقضي بأن تتخذ الدول خطوات حازمة للقضاء على انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالشعوب المتأثرة بالعنصرية والتمييز العنصري. وستبحث الدراسة دور العنصرية والتحيز العنصري في تحديد شكل المناقشات المتعلقة بالحق في التنمية، بما في ذلك الاعتراض المستمر على الالتزامات الملزمة قانوناً، والعنصرية النظامية والمؤسسية كعقبتين تمنعان تنفيذ الأحكام التي تنص على عدم التمييز وتحقيق تكافؤ الفرص والتوزيع العادل فيما يتعلق بالحق في التنمية على الصعيدين الوطني والدولي.

25- وستتناول الدراسة المواضيعية الثالثة أوجه عدم المساواة والحق في التنمية. وفي الدراسة، سيُنظر في التحديات المتمثلة في إعادة البناء على نحو أفضل مما كان في سياق عالم ما بعد جائحة كوفيد-19، وفي المادة 28 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي تنص على أن كل إنسان يحق له التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقق في ظله الحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي تحققاً تاماً. وستشمل الدراسة مناقشة لموضوع عدم المساواة داخل البلد الواحد وفيما بين البلدان، مع الانطلاق في التحليل من الحق في التنمية، والتركيز على الاقتصاد السياسي للتنمية، في إنتاج الثروة وتوزيعها وإعادة توزيعها، بشكل أساسي. ويستدعي التأثير السلبي المتواصل لجائحة كوفيد-19 على الظروف الاجتماعية والاقتصادية للبلدان والسكان اتخاذ سياسات وإجراءات يمكن أن تكافح أوجه عدم المساواة، القديم منها والمستجد. وستتناول الدراسة بالبحث القدرات اللازمة لتعزيز نظم الحماية الاجتماعية العالمية والشاملة، وربط الاقتصاد بالحياة الاجتماعية، وتقدم اقتراحات بهذا الشأن مع اتخاذ الممارسات الجيدة مرجعاً. وسيُحدد عجز البنية الأساسية الاجتماعية في الجزء الجنوبي من الكرة الأرضية، التي لا بد منها للحفاظ على المجموعة الكاملة من برامج الحماية الاجتماعية والاقتصادية، ضمن الأهداف المتوخاة في سياسات التعاون والتضامن الإنمائية على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية، وفقاً لإعلان الحق في التنمية، الذي يحمل جميع الدول وجميع الأشخاص مسؤولية عن التنمية، ويُلزِم الدول بالعمل فردياً وجماعياً على تهيئة بيئة تمكينية دولياً تُتقاسم فيها الفوائد الناجمة عن التنمية قسمة منصفة بين الجميع. والتشديد على عنصر الإنصاف في الحق في التنمية يضع صلة مباشرة بمفهوم التنمية المستدامة. وسوف تدرس آثار الديون والجزاءات الأحادية الجانب على الحق في التنمية ونظم الحماية الاجتماعية والاقتصادية بوصفها من العقبات التي تعترض إعمال حقوق الإنسان.

26- وستتناول الدراسة المواضيعية الرابعة الحق في التنمية في قانون الاستثمار الدولي. ويوفر قانون الاستثمار الدولي الحماية للمستثمرين الأجانب واستثماراتهم مع الاعتراف بحق الدولة في تنظيم شؤونها وحماية مصالح سكانها. وستبحث الدراسة الأهمية الحالية والمحتملة للحق في التنمية في قانون الاستثمار الدولي باعتباره مصلحة من تلك المصالح، بما في ذلك استخدامه كمبرر لسلوك الدولة، مما يُبطل مسؤوليتها تجاه المستثمر الأجنبي. وستأخذ الدراسة في الاعتبار، المناقشة الأوسع بشأن ما إذا كان ينبغي قراءة أحكام معاهدات الاستثمار الثنائية في ضوء قانون حقوق الإنسان والممارسة الإفرادية حتى الآن. وستنظر الدراسة في ما إذا كان إعلان الحق في التنمية يوفر أساساً كافياً للاحتجاج بالحق في التنمية في المنازعات المتعلقة بقانون الاستثمار الدولي. وستقيِّم الدراسة أيضاً ما إذا كان ينبغي أن تشير معاهدات الاستثمار الثنائية الجديدة صراحة إلى التزامات الدولة المضيفة في مجال حقوق الإنسان أو أن تتضمن إشارة محددة إلى الحق في التنمية أو إلى إعلان الحق في التنمية.

27- أما الدراسة المواضيعية النهائية، التي ستُجرى خلال الولاية الحالية لآلية الخبراء ومدتها ثلاث سنوات، فستكون دراسة ميدانية عن الجهات الفاعلة من غير الدول وواجب التعاون. والهدف من هذه الدراسة هو التركيز على واجب التعاون في التغلب على العقبات التي تعترض إعمال الحق في التنمية

على أرض الواقع. ومع أن واجب التعاون يسري على الدول في المقام الأول، فإن الدراسة ستتناوله باعتباره يعني شراكة أوسع مع الجهات الفاعلة من غير الدول، وهو معنى ينسجم مع استخدام مصطلح "جميع أصحاب المصلحة" في خطة عام 2030 (انظر أيضاً المادتين 13 و29 من مشروع اتفاقية الحق في التنمية (A/HRC/WG.2/21/2، المرفق) وإطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة). وستشمل الدراسة إجراء تحقيق موضعي لحالة مجتمعٍ محلي تأثرت قدرته على التمتع بحقوقه ليس فقط بفعل سلوك الدولة بل أيضاً بفعل سلوك جهات خارجية: جهة خاصة من الجهات الفاعلة غير الدولة (شركة أجنبية أو منظمة غير حكومية)، ومنظمة حكومية دولية، والدولة الأصلية للجهة الفاعلة غير الدولة. ويمكن أن تركز إما على حالة جرت فيها محاولة التعاون وتُقيِّم جهود التعاون قياساً إلى واجب التعاون، كنموذج للممارسة الجيدة، أو تركز على حالة انعدم فيها التعاون بهدف إظهار الدور الكبير الذي كان سيؤديه إنفاذ واجب التعاون في المساعدة على حماية حقوق أصحاب الحقوق.

خامساً- اعتماد التقرير والتوصيات

28- اعتمدت آلية الخبراء هذا التقرير بتوافق الآراء مع الرجوع إلى جهة الاختصاص.

29- واعتمدت آلية الخبراء أيضاً التوصيات التالية لكي ينظر فيها مجلس حقوق الإنسان ويوافق عليها في دورته الخامسة والأربعين.

التوصية 1: المشاركة في الفريق العامل المعني بالحق في التنمية

يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى آلية الخبراء أن تشارك في دورات الفريق العامل المعني بالحق في التنمية وأن تسهم بدور فعال في عمل الفريق العامل وتقدم إليه المشورة المتخصصة من أجل دعم تنفيذ ولايته تنفيذاً فعالاً.

التوصية 2: الدراسات المواضيعية لآلية الخبراء

يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى آلية الخبراء أن تعد دراسةً مواضيعية أو اثنين في السنة في إطار اضطلاعها بولايتها، وتقدمها للمجلس.

التوصية 3: التنسيق بين الآليات المعنية بالحق في التنمية

يدعو مجلس حقوق الإنسان المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية ورئيس – مقرر الفريق العامل المعني بالحق في التنمية إلى المشاركة، حسب الاقتضاء، في دورات آلية الخبراء من أجل تنسيق أعمالهما.

التوصية 4: العمل مع آليات حقوق الإنسان الأخرى

يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى آلية الخبراء أن تعمل مع آليات حقوق الإنسان الأخرى، مثل الإجراءات الخاصة، وآلية الاستعراض الدوري الشامل، وهيئات معاهدات حقوق الإنسان، والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، وأن تقدم توصيات بشأن السبل الممكنة لكي تدمج هذه الآليات الحق في التنمية في أعمالها.

التوصية 5: تقديم التقارير إلى الجمعية العامة

يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى آلية الخبراء أن تقدم تقريراً سنوياً إلى الجمعية العامة، بالإضافة إلى تقديم تقاريرها السنوية إلى المجلس، وأن تعمل مع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني التي يوجد مقرها في مقر الأمم المتحدة.

التوصية 6: العمل مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين

يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى آلية الخبراء أن تنظم زيارات قطرية في إطار اضطلاعها بولايتها لكي تزود المجلس بخبرة مواضيعية بشأن الحق في التنمية سعياً إلى تحديد وتبادل أفضل الممارسات مع الدول الأعضاء، وأن تنظم زيارات إلى المنظمات الدولية ذات الصلة و/أو المشاركة في مؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة والاجتماعات الإقليمية وغيرها من الاجتماعات الدولية بهدف التشجيع على إعمال الحق في التنمية في جميع أنحاء العالم.